البخارى[١].

٢٧٢- عن: معاذ قال: كنت ردف النبى ﷺ على حمار يقال له يعفور، الحديث رواه البخارى[٢].

٢٧٣- عن: أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على

قوله: "عن معاذ" إلى قوله: "عن أنس إلخ" قلت: فيها ثبوت الركوب على الحمير والبغال عنه ﷺ، وإن أبا سفيان كان آخذا بلجام بغلته. وركوبه ﷺ على البغال والحمير وكذا ركوب الصحابة عليها مما لا ينكر[٣].

وقد ورد الامتنان به فى قوله تعالى: ﴿والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون﴾. ويتعذر للراكب الاحتراز عن مخالطة عرقها ولعابها فى ثيابه وبدنه كما لا يخفى، لا سيما من كان آخذا بلجامها فاحترازه عن اللعاب متعذر جدا، ولم يرد الأمر فى حديث بغسل الثياب والبدن عنهما، فهذا يدل على طهارتهما، لا سيما والضرورة والبلوى رافعة للحرج لقوله ﷺ فى الهرة: «إنها من الطوافين عليكم والطوافات» رواه الترمذى وصححه كما مر، فتعارضت أحاديث تحريم لحومهما

---

(١) باب غزوة خيبر من المغازى ٢: ٦٠٣.

(٢) باب اسم الفرس والحمار من كتاب الجهاد ١: ٤٠٠ وذكر فيه اسم الحمار "عفير" وقال ابن عبدوس: هما واحد، ورد عليه الدمياطى، فقال: "عفير" أحداه المقوقس و"يعفور" أهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس (عمدة القارى ٦: ٥٩٩).

(٣) قال العلامة ابن القيم فى زاد المعاد فى هديه ﷺ فى الركوب: "ركب الخيل والإبل والبغال والحمير، وكان أكثر مراكبه الخيل والإبل" (١: ٤٠) وقال أيضا: "وكان له من البغال دلدل، وكانت شهباء أهداها له المقوقس، وبغلة أخرى يقال لها فضة، أهداها له فروة الجذامى وبغلة شهباء أهداها له صاحب دومة الجندل، وقد قيل إن النجاشى أهدى له بغلة فكان يركبها، ومن الحمير عفيرا أهداه له المقوقس ملك القبط، وكان أشهب، وحمار آخر أهداه له فروة الجذامى (قلت: اسمه يعفور) وذكر أن سعد بن عبادة أعطاه حمارا فركبه. وكان له من الأفراس سبعة متفق عليها وخمسة عشر أخر ولكن مختلف فيها، ومن الإبل الراحلة القصواء وهاجر عليها، والعضباء وكانت لا تسبق، والجدعاء، وجمل مهرى لأبى جهل غنمه يوم بدر فى أنفه برة من فضة، فأهداه يوم الحديبية ليغيظ به المشركين، وأهداه سعد بن عبادة مهرية من بنى عقيل، وكانت له خمسة وأربعون لقحة ومائة شاة لا يريد أن تزيد، كلما ولدت منها بهمة ذبح مكانها شاة وكانت له سبع أعنز منائح ترعاهن أم أيمن" انتهى ملخصا (١: ٣٤).